

صور الإرهاب وأنواعه وأساليبه في القانون الدولي

رحمة الله حبوب محمد أحمد¹

Email/haboub0011@gmail.com

مستخلص البحث

جاء هذا البحث بعنوان صور الإرهاب وأنواعه وأساليبه في القانون الدولي حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على صور وأنواع واساليب الإرهاب في القانون الدولي وتكمّن مشكلة البحث في أن تعدد الظاهرة الإرهابية مفادها التطور التكنولوجي والتقني مماً دلّ على اسلوب التفجيرات والاغتيالات وأتبعت في كتابة البحث :

المنهج التحليلي والوصفي وذلك بتحليل دراسة ظاهرة الإرهاب على واقع المجتمع الدولي ووصفها وصفاً دقيقاً من حيث صورها وأنواعها واساليب المستخدمة بها توصلت إلى أهم النتائج والتوصيات أولاً :- النتائج :-

- 1 إن تعدد صور الإرهاب يرتبط بالتطور التكنولوجي والتقني
- 2 إن توع الإرهاب يعود إلى انتشار ظاهرة الإرهاب
- 3 أن الإرهاب المحلي يكون داخل الدولة والإقليمي داخل القارة التي تتبع لها الدولة

1- أستاذ القانون المشارك - بجامعة الإمام المهدى

- 4- ان الارهاب له أساليب مختلفة منها التفجيرات والاغتيالات التي تلحق
الافراد
- ثانياً / التوصيات -
توصى الدراسة بالاتي -
- 1- علي رؤساء الدول عقد ميثاق دولي يختص بالأشراف على أليات
العمل الدبلوماسي بين الدول لمكافحة جريمة الارهاب
- 2- علي الدول تزويد الاجهزة الامنية التابعة لها بالتقنيات الحديثة
لمكافحة جريمة الارهاب
- 3- علي الدول عقد اتفاقيات دولية بينها لمكافحة الارهاب لتحقيق
مصالح شعبها
- وختاماً ذيل البحث بفهرس المصادر والمراجع

مقدمة البحث

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا ونبينا وحبيبنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آل بيته وأصحابه الغرميامين أفضل الصلوات وأتم التسليم وبعد .

أولاً/ أسباب اختيار الموضوع :

- 1 بيان مفهوم الإرهاب في القانون الدولي
- 2 توضيح صور الإرهاب في القانون الدولي
- 3 التعرف على أنواع الإرهاب وفقاً للتقنيات الحديثة
- 4 توضيح أساليب الإرهاب على مستوى الدول والآفراد

ثانياً/ أهداف البحث :

- 1 دراسة وتحليل ظاهرة الإرهاب والوقوف على أثارها الاقتصادية والأمنية في المجتمعات الدولية والمحلية
- 2 مدى اهتمام القانون الدولي بظاهرة الإرهاب
- 3 تحليل صور الإرهاب وأنواعه على نطاق المجتمع الدولي والم المحلي

ثالثاً/ أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث في الآتي :-

- 1 ان الإرهاب جريمة دولية تستوجب الوقوف عليها بشكل حازم
- 2 محاربة كافة أشكال الإرهاب على النطاق الدولي والم المحلي
- 3 أصبح الإرهاب أهم القضايا التي تؤثر على المسائل الأمنية والاجتماعية للدول والآفراد

4- دراسة تحليل الارهاب والوقوف على أسبابها

رابعاً/ مشكلة البحث:

تكمّن مشكلة البحث في

1- هل التطور التكنولوجي والتقني أدي لازدياد آثار الارهاب السالبة؟

2- ماهي صور الارهاب علي المجتمع الدولي والمحلّي؟

3- ماهي أنواع الارهاب الاكثر انتشاراً في الآونة الأخيرة؟

4- ماهي أساليب الارهاب المستحدثة في النطاق الدولي؟

خامساً/ منهج البحث :

المنهج التحليلي والوصفي وذلك بتحليل دراسة ظاهرة الارهاب علي واقع المجتمع الدولي ووصفها وصفاً دقيقاً من حيث صورها وأنواعها واساليب المستحدثة في الارهاب

سادساً/ خطة البحث :

المبحث الأول : تعريف الارهاب

المبحث الثاني : صور الارهاب في القانون الدولي

المبحث الثالث : أنواع الارهاب في القانون الدولي

المبحث الرابع : أساليب الارهاب في القانون الدولي

المبحث الاول

تعريف الارهاب

المطلب الاول : تعريف الارهاب في اللغة

الارهاب من الفعل رهب ،يرهبا ، رهبة، أي خاف ،ورهبه أي خافه ،والرهبة هي الخوف والفزع وهو راهب من الله أي خائف من عقابه ، وترهبه أي توعده¹

وجاء الارهاب في القرآن الكريم بمعنى الفزع والخوف والخشية، والرهبة من عقاب الله

قال تعالى : (وأوفوا بعهدي أوف بعهدهم وإياي فارهبون)²

وقال تعالى : (أنما هو أله واحد إياي فارهبون)³

وقال تعالى : (وأنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً⁴)
وجاء الارهاب بمعنى الردع العسكري قال تعالى : (ترهبون به عدوا الله
وعدوكم وأخرين من دونهم)⁵ وقال تعالى : (واسترهبواهم وجاءوا بسحر
عظيم)⁶

¹- لسان العرب ، ابن منظور المصري ، بيروت للطباعة والنشر ، طبعة 1995م ، المجلد الاول ، ص 1374

²- سورة البقرة ، الآية 40

³- سورة النحل ، الآية 51

⁴- سورة الانبياء ، الآية 90

⁵- سورة الانفال ، الآية 60

⁶- سورة الاعراف ، الآية 116

عليه أستخلص أن الإرهاب في اللغة العربية يعني الخوف والفزع والردع

المطلب الثاني :- تعريف الإرهاب في القانون الدولي

الإرهاب هو كل نشاط أجرامي موجه إلى دولة معينة ويستهدف إنشاء حالة

من الرعب في عقول الدولة أو أي سلطنه من سلطاتها وجماعة معينة منها¹

الإرهاب هو عمل عنف غير قانوني²

الإرهاب هو الأسلوب ، أو الطريقة المستخدمة والتي من طبيعتها إثارة

الرعب ، والفزع بقصد الوصول إلى الهدف النهائي أو هو من يلجأ إلى

العنف غير القانوني ، أو التهديد به لتحقيق أهداف سياسية سواء من الحكومة،

أو الإفراد أو الجماعات الثورية أو المعارضة³ الإرهاب هو استخدام غير

شرعى للقوة ، أو العنف ، أو التهديد باستخدامها بقصد تحقيق أهداف سياسية⁴

وتعريف الإرهاب بأنه كل شخص يقتل شخصاً أو يسبب له ضرراً جسدياً

بالغاً، أو يخطفه ، أو يحاول القيام بفعل كهذا أو يشارك شخصاً قام ، أو حاول

القيام بذلك⁵

¹- المادة 19 من المشروع المقدم من لجنة القانون الدولي في الدورة الأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة

²- الإرهاب وأثره على العرب ، وداد جابر غازي ، مجلة العرب والمستقبل ، تصدرها جامعة المستنصرية ، السنة الثانية 2004م ، ص55

³- الإرهاب البنائي القانوني للجريمة ، د. إمام حسانين عطا الله ، دار المطبوعات الجامعية ، 2004م ، ص97

⁴- الإرهاب وحقوق الإنسان ، د. هيثم المناع ، دراسة مقدمه إلى مجلة التضامن المغربية

⁵- قراء في كتاب الإرهاب السياسي ، د. صالح عبدالقادر صالح ، بحث في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية للدكتور أدونيس الفكر ، صفحة الرأي العام

عليه أستخلص أن الإرهاب في القانون الدولي هو كل نشاطًّا جرميًّا موجهاً إلى دولة بقصد نشر الرعب فيها لتحقيق أهداف سياسية تقوم به حكومات أو جماعات ثورية معارضة.

المبحث الثاني : صور الإرهاب في القانون الدولي

نجد في الآونة الأخيرة أن الإرهاب أصبح متظروناً من حين لآخر ويأخذ صوراً متعددة ويرجع ذلك للتكنولوجيا ووسائل التكنولوجيا وسائلها في المطالب الآتية :-

المطلب الأول : الإرهاب الإلكتروني

يعتمد الإرهاب الإلكتروني على استخدام إمكانيات أو مقدرات الحاسوب الآلي في ترويع أو إكراه الآخرين، وعلى سبيل المثال الدخول بصورة غير مشروعة إلى نظام الكمبيوتر في أحد المستشفيات بغرض تغيير مقادير ومكونات وصفة طبية لمريض ما لتكون جرعة قاتلة تؤدي إلى وفاة المريض على سبيل الانتقام. وهذا الدخول غير الشرعي يمثل حالة مستحدثة للإرهاب الإلكتروني والتي أصبحت تهدد النظام العلمي المعاصر في القرن الحادي والعشرين. ويُعد الإرهاب الإلكتروني نمطاً جديداً من الحروب التي لا تعتمد على استخدام الأسلحة والمتفجرات وينطوي على استخدام أو استغلال المجرمين لعدم حماية أو قابلية الأنظمة المدنية والعسكرية للمخاطر على النحو الذي يؤدي إلى التأثير على الأمن الوطني والعالمي، لذلك فيشهد مستقبل الإرهاب في القرن الحالي أسواء أنواع

الإرهاب الإلكتروني¹ وقد يكون إطلاق الفيروسات عبر شبكة الإنترنت من أهم وأخطر الأعمال الإرهابية لما يسببه ذلك من خسائر فادحة في منظومات المعلومات والأجهزة المتصلة بها، وعلى سبيل المثال أشارت التقارير إلى أن عدد الذين أصيبوا من جراء الهجوم على مواقعهم بواسطة الفيروس يقدر بأكثر من عشرين مليون مستخدم للإنترنت، وقدرت الخسائر المادية بbillions الدولارات، وهذا الأمر قد يصعب تحقيقه من خلال الوسائل التقليدية للإرهاب، وهذا الخطر المتامي للإرهاب عبر الإنترت ينبع بأنه سيكون الخطر القادر، وأن الوسائل والأساليب التي يغير تطويرها للوقاية تقابلها مماثلة في أساليب التغلب على تلك الدفاعات التي قد تنهاوي أمام ضربات المحترفين الذين يوظفون هذه التقنية للإرهاب والإفساد في الأرض²

المطلب الثاني : الإرهاب البيولوجي

تأتي الأسلحة البيولوجية على رأس أسلحة التدمير الشامل التي قد تلجأ إليها الجماعات الإرهابية، حيث يُطلق عليها قبلة القراء النووية نظراً لسهولة تصنيعها وقلة تكلفتها، إذ لا تحتاج إلى تقنيات متقدمة أو معقدة، كما تُعد من أشد الأسلحة فتكاً وتدميراً، وهذه الأسلحة لا تحتاج إلى وسائل

¹- مستقبل الإرهاب في هذا القرن ، أحمد فلاح العموش ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، طبعة أولي 2006 م ، 89-90

²- نحو مجتمع أمن فكريأ ، دراسة تأصيلية وأستراتيجية وطنية مقترنة لتحقيق الامن الفكري ، عبد الحفيظ عبد الله المالكي ، مطبع الحميضي ، الرياض ، الطبعة الاولى 2010 ، ص 254

إيصال مقدمة، إذ يمكن استخدام وسائل الرش على هيئة رزاز، أو من خلال نقل العدوى إلى حيوان أو حشر يتم نشرها في الأماكن المستهدفة، هذا بالإضافة إلى صعوبة اكتشافها، نظراً لأنها عديمة اللون والطعم والرائحة، وتأثيرها لا يظهر إلا بعد فترة حضانة معينة، وهنا يكون الفاعل الحقيقي قد اختفى، كذلك من الصعب التفرقة بين العامل البيولوجي المستخدمة والأوبئة الطبيعية التي قد تحدث بين الحين والآخر. ولم يعد من المستبعد استخدام الجماعات الإرهابية للأسلحة البيولوجية ضد الدول المناهضة لها بعرض إحداث أكبر خسائر ممكنة في القوى البشرية ومصادر الثروة الحيوانية والنباتية، والتأثير في معنويات الشعوب واقتصادياتها، تعتمد الجماعات الإرهابية على عدة طرق للحصول على هذه الأسلحة مثل الاعتماد على جماعات وسيطة، أو السرقة من المنشآت العسكرية وغير العسكرية، أو بالشراء المباشر من مراكز البحث¹

المطلب الثالث: الإرهاب النووي

الإرهاب النووي يعني امتلاك المواد النووية والتهديد بها بصورة غير قانونية وشرعية وخارج المعاهدات الدولية، وهناك بعض الواقع والحوادث التي لها صلة مباشر بالإرهاب النووي منها إعلان شرطة المواد والمعدات النووية الأمريكية ومقرها بنسلفانيا خلال مرحلة

¹ التعريف بالإرهاب وأشكاله ، عبدالرحمن رشدي الهواري ، بحث علمي مقدم في ندوة الإرهاب والعلوم 2002م منشور ضمن أوراق الندوة ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، ص 60

الستينيات، عن فقدانها لكمية من اليورانيوم المخصب، وكانت جميع الدلائل والمؤشرات تؤكد توجيهه هذه الكمية المسروقة إلى الكيان الصهيوني، ولم يتغوه أحد بكلمة واحدة ويتهم الكيان الصهيوني بممارسة الإرهاب النووي، أيضاً قيام إسرائيل بضرب المفاعل النووي العراقي، وقيامها باغتيال العديد من الباحثين والعلماء العرب في مجال الطاقة النووية. وقد حدد خبراء وكالة الطاقة النووية ثلاثة أخطار للإرهاب النووي تتمثل في المواد النووية، المنشأة النووية، ومصدر الإشعاع¹

المطلب الرابع : الإرهاب الكيميائي

تشمل المواد الكيميائية غازات الأعصاب والغازات الكاوية والخانقة وغازات الجدم، وغيرها من الغازات السامة، وقد تتمكن العناصر الإرهابية من الحصول على هذه الأسلحة واستخدامها بواسطة الرش، حيث يمكن نقلها بسهولة إلى الأماكن المراد استخدامها فيها، ومن ثم تمثل نوعاً من الأسلحة الإرهابية ذات الخطوة العالية، ولكنها نقل في الدرجة عن استخدام الأنواع البيولوجية. ومن الأمثلة على ذلك أنه في الوقت الذي كانت فيه الولايات المتحدة الأمريكية تصارع لمعرفة وفهم أسباب ارتكاب أحداث 11 سبتمبر 2001 في كل من نيويورك وواشنطن ، كانت

¹- مستقبل الإرهاب في هذا القرن ، أحمد فلاح العموش ، مرجع سابق ، ص113-121

الجمرة الخبيثة تشكل تهديد جديداً في حرب غير معلنة، حيث تسببت في الكثير من الهلع والخوف على كل المستويات¹ أستخلص أن الإرهاب متطور في صوره وفقاً للتقنية الحديثة التي سادت العالم و تعددت صوره الإرهاب الإلكتروني والبيولوجي والناري والكيميائي

-¹ عبد الحفيظ عبد الله المالكي ، نحو مجتمع أمن فكريأ ، دراسة تأصيلية وأستراتيجية وطنية مقترحة لتحقيق الامن الفكري ، مرجع سابق ، ص252

المبحث الثالث : أنواع الإرهاب في القانون الدولي

مع تعدد صور وأشكال الإرهاب، واختلاف نطاقه والمتضررين من العمليات الإرهابية، نجد أن هناك العديد من التصنيفات والتقييمات التي وردت في أشكال وأنواع الإرهاب، فهناك من قسم الإرهاب ل الإرهاب دولية، وإرهاب فرد أو جماعة أو منظمة، وهناك من يقسمه إلى إرهاب محلي، ودولي وإقليمي.

وسأتناولها في المطالب الآتية :-

المطلب الأول : الإرهاب المحلي

هو الذي تقوم به الجماعات الإرهابية ذات الأهداف المحددة في نطاق الدولة، والذي لا يتجاوز حدودها، ولا يكون له ارتباط خارجي بأي شكل من الأشكال، كأن ينتمي القائمون بالعمل الإرهابي وضحاياه إلى جنسية الدولة التي وقع بها العمل الإرهابي، وأن تتحصر نتائج ذلك العمل الإرهابي داخل حدود الدولة ذاتها، وأن يتم التخطيط والإعداد والتمويل لذلك العمل الإرهابي في نطاق السيادة القانونية والإقليمية لتلك الدولة، وألا

يكون هناك أي نوع من الدعم المادي أو المعنوي من الخارج¹

المطلب الثاني : الإرهاب الإقليمي

مما لا شك فيه أن الإرهاب يُعد الآن أحد حقائق العصر الذي نعيش فيه، بل وأن دوره أصبح يتعاظم بقلص المجال المتاح للحروب التقليدية نتيجة للتوازن

¹ - نحو مجتمع أمن فكريًّا ، دراسة تأصيلية وأستراتيجه وطنية مقتربة لتحقيق الامن

الفكري ، عبد الحفيظ عبد الله المالكي ، مرجع سابق ، ص161

النووي، والقدرة التدميرية الهائلة للأسلحة الحربية هذا على المستوى الدولي باعتبار الإرهاب أحد مظاهر العنف السياسي في هذا العالم المعاصر، أما بالنسبة للنطاق الإقليمي، فقد كان الإرهاب ومنذ وقت طويل حقاً مشكلة إقليمية حادة، أدت إلى تغيير الأوضاع السياسية والأمنية في كثير من أقاليم العالم المختلفة، وخير مثال على ذلك انتشار الإرهاب على النطاق الإقليمي نجحت فيه إسرائيل (الكيان الصهيوني) في إقامة دولة إسرائيل وزرعها في المنطقة، تلك الدولة التي بنيت على جهود عصابات أجنبية ابتدأ من البيطار إلى الهجناء وشتيرن وارجون زفاي لومي، وقد خلق قيامه المشكلة الرئيسية التي تعيشها المنطقة كلها، كما قامت إسرائيل على الإرهاب، فإنها لا زالت تمارسه وتعيش في ظله¹

المطلب الثالث : الإرهاب الدولي

هو ذلك الإرهاب الذي تقوم به الدول من خلال مجموعة من الأعمال والسياسات الحكومية لنشر الرعب بين المواطنين لإخضاعهم لرغبات الحكومة، وفي الدول الأخرى لتحقيق الأهداف التي لا تستطيع الدولة تحقيقها بالوسائل والأساليب المشروعة. لأن إرهاب الدولة قد يكون في الداخل من خلال التعسف في استعمال السلطة، وهو ما يسمى بالإرهاب القمعي أو الإرهاب القهري، وقد يكون على المستوى الخارجي ويمارسه بصورة مباشرة كالعمليات التي تنفذ وحداتها العسكرية ضد المدنيين في

¹-الإرهاب المفروض والمرفوض حقيقته -أسبابه-علاجه، شوكت محمد عليان ، دار العليان للنشر والتوزيع ، عمان ، 2008 م ، ص162-ص163

دولة أخرى ويسمى بالإرهاب العسكري، وقد يكون بصورة غير مباشرة من خلال دعم الجماعات الإرهابية في بعض الدول، وإمدادها بالسلاح والأموال لتمويل عملياتها، وقد تقوم بتدريب أفراد هذه الجماعات في معسكرات تدريب خاصة، ثم يتم تصديرهم إلى الخارج، أو تأمين المأوى لهم بعد عملياتهم¹ والفقه الدولي يتوجه بشأن تفسير ظاهرة الإرهاب الدولي

إلى اتجاهين²

-الاتجاه الأول : كان ينظر إلى الإرهاب الدولي لما تسببه الجريمة من رعب عام وشامل، ومن حيث استخدام الإرهاب كوسائل من شأنها إحداث خطر عام، وما ينجم عنها من أضرار عامة ليست فقط بالنسبة للمواطنين في دولة واحدة، وهي مكان وقوع الجريمة، بل بالنسبة لكل المواطنين والأجانب أيضاً.

- الاتجاه الثاني: فقد اقترب أكثر من تحديد مفهوم وشكل الإرهاب الدولي وذلك وفقاً لما يلحق بالمصالح الدولية من أضرار نتيجة للعمليات الإرهابية من خلال وجود عنصرين أولهما إذا كان الهدف من الإرهاب هو إثارة الاضطراب في العلاقات الدولية، والثاني إذا اختلفت جنسية الفاعل أو جنسية الضحية أو مكان ارتكاب الجريمة.

¹ - الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي ، عبدالله مطلق عبد الله ، تقديم الشيخ عبدالعزيز عبدالله آل الشيخ والدكتور . صالح بن عبدالله بن حميد ، دار الجوزي ، الرياض ، 1431هـ ص 213-ص 212

² - الإرهاب المفروض والمرفوض حقيقته ، شوكت محمد عليان ، مرجع سابق ، ص 163-ص 164

المطلب الرابع : إرهاب الأفراد أو الجماعات أو المنظمات الخاصة

ومن أبرز أشكال هذا النوع إرهاب الشركات والمشروعات، والذي يحدث من جانب جماعات الإجرام المنظم التي تزاول تجارة إجرامية في السلع والخدمات غير المشروعة، فقد تمارس هذه الجماعات أعمال عنف وترهيب حيال المنافسين في مجال الأعمال لإرعبتهم، والهيمنة على السوق كما أنها قد تستخدم العنف ضد السلطات الحكومية، وسلطات إنفاذ القانون التي تحاول عرقلة أنشطة هذه الجماعات، وقد يكون السبب والدافع وراء ارتكاب الأعمال الإرهابية شخصي بحت كالأعمال الإرهابية التي يقوم بها مريض نفسي تحت تأثير عامل نفسي أو الأعمال التي يقوم بها فرد أو جماعة بداع الابتزاز

والحصول على المال¹

عليه استخلاص أن الإرهاب متعدد الأنواع قد يكون محلي وإقليمي ودولي وقد يمارس من قبل أفراد أو منظمات أو جماعات

¹- واقع الإرهاب واتجاهاته ، محمد محي الدين عوض ، بحث مقدم الي أعمال ندوة مكافحة الإرهاب ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، 1999م ، ص86-ص87

المبحث الرابع : أساليب الإرهاب في القانون الدولي

تعدد أساليب ووسائل القائمين على العمليات الإرهابية، وفقاً للأهداف الخاصة بتلك العمليات، وطبيعة وقت تنفيذ تلك العمليات، إلى جانب عوامل أخرى قد تحكم عملية الاختيار من بين تلك الأساليب، وهذه الأساليب سأتناولها في المطالب الآتية :-

المطلب الأول : التفجيرات:

ويستند هذا الأسلوب على إيقاع أكبر الخسائر في الهدف المقصود ، وذلك باستخدام أنواع متعددة من القنابل التجريبية. ويُعد هذا الأسلوب من أكثر الأساليب شيوعاً في العالم، حيث احتل المرتبة الأولى في أساليب الإرهاب

من حيث الهجوم والاختطاف¹

المطلب الثاني : الاغتيالات:

ويلجأ إليها الإرهابيون لتنفيذ مخططاتهم، والاغتيال هو القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد، ويوجه الاغتيال في الغالب ضد شخصيات هامة في الدولة لها تأثيرها على الرأي العام وخاصة إذا كان تأثير هذه الشخصيات يتعارض وأهداف الجماعة الإرهابية أو الدولة التي تمارس الإرهاب، وقد تلجأ الجماعة الإرهابية إلى هذا الأسلوب من الأساليب

¹- مستقبل الإرهاب في هذا القرن ، أحمد فلاح العمومي ، مرجع سابق ، ص78

الإرهابية لإحداث حالة من الفزع والرعب لدى القادة السياسيين في الدولة

ليفهموا أنهم لن يكونوا بآمن حتى لو كانت السلطة في أيديهم¹

المطلب الثالث : الاختطاف:

يعني احتجاز أو أسر شخص في مكان سري، وقد شاع هذا الأسلوب مؤخراً بين المشاهير (الفنانين - الرياضيين) من ليست لهم ميول سياسية محددة بهدف تحقيق أهداف دعائية للمبادئ التي يعتقدها الإرهابيون وعادة ما يكون مقترباً بطلب الحصول على فدية مالية تصل إلى ملايين الدولارات. وقد كان هذا الأسلوب ينصب في السابق على الشخصيات ورجال الشرطة والدبلوماسيين، بعرض المساومة بهم في إطلاق سراح من قبض عليه من العناصر الإرهابية² ولعمليات الاختطاف صور عديدة إلى جانب اختطاف الأفراد، ومنها خطف وسائل النقل، سواء كانت تلك الوسائل جوية أو بحرية، ويعود الهدف من وراء تلك العمليات إلى أثارة الرأي العام وشد انتباذه لقضية التي يهدف إليها الخاطف أو الخاطفين، إلى جانب إظهارهم القدرة على احتجاز عدد كبير من الرهائن من ركاب الطائرات، وإظهار مدى سهولة اختطاف الطائرة بوسائل عادية متوفرة لأي شخص³

¹ -الإرهاب الدولي ، سعد عبد الرحمن الجبرين ، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير ، أكاديمية نايف ، للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1989م ، ص35

² - مستقبل الإرهاب في هذا القرن ، أحمد فلاح العموش ، مرجع سابق ، ص81

³ - موقف الإسلام من الإرهاب ، محمد عبد الله العميري ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض ، 2004م ، ص70-71

المطلب الرابع : الأعمال التخريبية:

قد تأتي العمليات الإرهابية في شكل أعمال تخريبية يقوم بها الإرهابيون سواء على المنشآت الهامة والحيوية في الدولة أو على منشآت أقل أهمية سواء كانت تلك المنشآت سياسية أو اقتصادية، وقد تكون تلك المنشآت داخل إقليم الدولة أو خارجها، ويميز هذا الأسلوب من أساليب الإرهاب عن غيره من الأساليب الأخرى بكثرة الضحايا لأنه قد يقع على أفراد لا ذنب لهم سوى وجودهم صدفة في المكان الذي وقع فيه التخريب، والهدف الأساسي لعمليات التخريب هو زعزعة الكيان السياسي وإثارة الرعب والفزع بين المواطنين للتأثير على سياسة الدولة في موضوع معين، وتكون الأعمال التخريبية بقيام الإرهابيين بزرع المتفجرات في المناطق والأماكن التي تكون هدفاً لعملياتهم أو إلقاء القنابل والمتفجرات عليها أو استعمال المركبات المفخخة واقتحام المنشآت. ويتسع نطاق الأهداف التي يهاجمها الإرهابيون ليشمل الأنفاق والجسور والفنادق والسفارات ومحطات النقل وغيرها، ويلجأ الإرهابيون في تنفيذ مخططاتهم الإرهابية إلى أساليب دقيقة ومحددة، حيث يتم اختيار الهدف وتحديده ومراقبته بدقة واختيار نوع العبوة الناسفة وطريق تفجيرها.¹

¹ موقف الاسلام من الارهاب ، محمد عبد الله العميري ، مرجع سابق ، ص74-75

عليه أستخلص أن الإرهاب متعدد الأساليب والوسائل قد يكون في شكل تفجيرات أو اغتيالات أو اختطاف أو أعمال تخريبية من قبل أفراد أو منظمات أو جماعات

الخاتمة

وتشتمل على النتائج والتوصيات

أولاً : نتائج البحث :-

1- أن الإرهاب في اللغة العربية يعني الخوف والفزع والردع

2- الإرهاب في القانون الدولي هو كل نشاط أجرامي موجه إلى دولة بقصد نشر الرعب فيها لتحقيق أهداف سياسية يقوم به حكومات أو جماعات ثورية

معارضة

3- أن الإرهاب يتطور في صوره وفقاً للتقنية الحديثة التي سادت العالم وتعددت صوره الإرهاب الإلكتروني والبيولوجي والنوي والكيميائي

4- أن الإرهاب متعدد الأنواع وقد يكون محلي وإقليمي ودولي وقد يمارس من قبل أفراد أو منظمات أو جماعات

5- أن الإرهاب المحلي يكون داخل الدولة والإقليمي داخل القارة التي تتبع لها الدولة

6- أن الإرهاب له أساليب مختلفة منها التفجيرات والاغتيالات والاحتجاز والإعمال التخريبي
ثانياً / التوصيات -

توصى الدراسة بالاتي -

1- علي رؤساء الدول عقد ميثاق دولي يختص بالأشراف علي آليات العمل الدبلوماسي بين الدول لمكافحة جريمة الإرهاب

- 2 على الدول تزويد الأجهزة الأمنية التابعة لها بالتقنيات الحديثة لمكافحة جريمة الإرهاب
- 3 على الدول عقد اتفاقيات دولية بينها لمكافحة الإرهاب لتحقيق مصالح شعبيها
- 4 على المختصين في القانون الدولي نشر محاضرات لتوضيح أثار الإرهاب السالبة التي تؤدي لتأخير عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية علي مستوى الدول

المصادر والمراجع :

أولاً : القراء الكريم

ثانياً : كتب القانون

- مستقبل الارهاب في هذا القرن ، أحمد فلاح العموش ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، طبعة أولي 2006م

- الإرهاب وأثره على العرب ، وداد جابر غازي ، مجلة العرب والمستقبل ، تصدرها جامعة المستنصرية ، السنة الثانية 2004م

- نحو مجتمع أمن فكريأ ، دراسة تأصيلية وأستراتيجه وطنية مقتربه لتحقيق الامن الفكري ،

عبد الحفيظ عبد الله المالكي ، مطابع الحميضي ، الرياض ، الطبعة الاولى 2010م

- الإرهاب وأحكامه في الفقه الاسلامي ، عبدالله مطلق عبد الله ، تقديم الشيخ عبدالعزيز عبدالله آل الشيخ والدكتور . صالح بن عبدالله بن حميد ، دار الجوزي ، الرياض ، 1431هـ

- قرأه في كتاب الإرهاب السياسي ، د. صالح عبدالقادر صالح ، بحث في أصول الظاهرة وأبعادها الإنسانية للدكتور أدونيس الفكر ، صفحة الرأي العام

- موقف الاسلام من الارهاب ، محمد عبد الله العميري ، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2004م

- الإرهاب البنيان القانوني للجريمة ، د. إمام حسين عطا الله ، دار المطبوعات الجامعية ، ط 2004م

- الارهاب وحقوق الانسان ، د. هيثم المناع ، دراسة مقدمه الى مجلة التضامن المغربية
- الارهاب الدولي ، سعد عبد الرحمن الجبرين ، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير ، أكاديمية نايف ، للعلوم الامنية ، الرياض ، 1989
- الارهاب المفروض والمرفوض حقيقته -أسبابه-علاجه، شوكت محمد عليان ، دار العليان للنشر والتوزيع ، عمان ، 2008
- التعريف بالإرهاب وأشكاله ، عبدالرحمن رشدي الهواري ، بحث علمي مقدم في ندوة الإرهاب والعلوم 2002 منشور ضمن أوراق الندوة ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض
- واقع الإرهاب واتجاهاته ، محمد محي الدين عوض ، بحث مقدم الى أعمال ندوة مكافحة الإرهاب ، أكاديمية نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، 1999
- ، ص86-87
- ثالثاً : كتب اللغة
- لسان العرب ، ابن منظور المصري ، بيروت للطباعة والنشر ، طبعة 1995م ، المجلد الاول،